مؤسسة الـــروَّاد
للتعاون والتنمية
Al-Rowad Foundation
for Cooperation and Development

RCD-3-3

سياسة الحماية المالية ومكافحة الاحتيال والإرهاب وغسيل الأموال

Financial Protection, Anti-Fraud, Anti-Terrorism, and Anti-Money

رقم الإصدار Version No	:	V01
تاريخ الإصدار Issue Date	:	01/06/2025

تحرص مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية على إرساء بيئة تنظيمية تقوم على مبادئ الحوكمة الرشيدة، والشفافية، والمساءلة، والكفاءة، بما يعزز من جودة الأداء المؤسسي ويضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

وفي هذا السياق، تأتي هذه السياسة كجزء من مجموعة السياسات واللوائح الداخلية التي تنظم العمل في مختلف مجالات المؤسسة، وتحدد الأدوار والمسؤوليات وآليات التنفيذ والرقابة، بما يتماشى مع القيم والمبادئ الأساسية التي تتبناها المؤسسة.

تهدف هذه السياسة إلى توحيد الإجراءات والممارسات، وضمان الالتزام بالمعايير القانونية والتنظيمية والأخلاقية، مع تعزيز ثقافة العمل المؤسسي وتطوير الأداء المستدام.

تم إعداد الإصدار الأول من سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لمؤسسة الرواد للتعاون والتنمية من قبل مجلس الأمناء، وتم اعتمادها رسمياً من المدير التنفيذي للمؤسسة

1- الحماية من التحايل والتربح والفساد المالي:

- أنواع الاحتيال التي من الممكن أن تواجه العمليات المالية من داخل أو خارج المؤسسة.

1. من داخل المؤسسة:
   1.1. التصريح عن قبض أموال تقل عن المبلغ الفعلي المقبوض.
   1.2. دفع أموال تزيد عن الاستحقاقات من قبل أمين الخزينة.
   1.3. تضخيم الاستحقاق المقدم عن الاستحقاق الفعلي.
   1.4. استغلال دفع المستحقات بالعملات المختلفة.
   1.5. استغلال أرباح أسعار التقييم/الصرف.
   1.6. تغيير معلومات الأصول الثابتة الحقيقية.
2. من خارج المؤسسة:
   2.1. تقديم أحد الموردين بضائع أو خدمات غير مطابقة للمواصفات المطلوبة.
   2.2. قيام أحد الموردين بتقديم استحقاقات مختلفة عن الاتفاق مع قسم المشتريات.

- يعرف الفساد المالي بأنه استخدام معايير غير سليمة في عملية صنع الق ا رر المالي ينحرف فيه صانع الق ا رر عن المعيار الواجب عليه الحكم من خلاله، وذلك لانتظار منفعة شخصية ليس لها علاقة بالعمل وذلك مقابل مادي أو معنوي موعود في الحصول عليه أو يتوقع الحصول عليه أو يفاوض مستقبلاً للحصول عليه، وبحيث أن هذه الحوكمة لا يمكن أن تكون جزء من صناعة القرار بطريقة سليمة.
- يقصد بالتربح استخدام موارد المؤسسة لتحقيق منفعة شخصية من خلال ثغرة في النظام المالي تسمح له بالحصول على عائدات مادية من خلال استخدام موارد المؤسسة.
- تسعى السياسة الحالية إلى التقليل من فرص حدوث الاحتيال والفساد داخل المؤسسة للحد الأدنى من خلال:
  - التأكد من أن الموارد المالية وغيرها تستخدم فقط للأغراض المقصودة.
  - تعزيز ثقافة الصدق والانفتاح بين الموظفين وإدارة المؤسسة.
  - ضمان عدم تعرض الفئات المستهدفة للحرمان أو الاستغلال من قبل الموظفين أو شركائهم الذين يرتكبون أعمالا احتيالية وفاسدة.
  - طمأنة الموظفين والفئات المستهدفة إلى أنهم يستطيعون الإبلاغ عن جميع المخاوف الخطيرة المتعلقة بالسلوك غير الأخلاقي والشكوك بالاحتيال والفساد بكامل السرية والأمان.
- تنطبق هذه السياسة على جميع موظفي المؤسسة (بدوام كامل، بدوام جزئي، مؤقت وغير رسمي) وكذلك على الشركاء المنفذين من غير المؤسسة الذين يمكنهم الوصول إلى الأموال من خلال آليات تمويل المؤسسة.
- لا يجوز أن تتسامح هيئات إدارة المؤسسة مع الاستخدام الاحتيالي للموارد أو الفساد المالي من قبل موظفي المؤسسة أو الشركاء الخارجيين المنفذين. تلتزم المؤسسة بالحفاظ على سمعتها كمؤسسة ولا تتسامح مع إساءة استخدام الوظيفة لتحقيق مكاسب شخصية أو تنظيمية.
- تلتزم المؤسسة بالتالي بمنع جميع أشكال الاحتيال والفساد والكشف عنها والتحقيق فيها، سواء كانت هذه محاولات من داخل المؤسسة أو خارجها.
- المؤسسة ملتزمة بضمان النظر بجميع البلاغات التي يثيرها موظفو المؤسسة على جميع مستوياتها، وكذلك الشكاوى المسجلة من قبل الفئات المستهدفة، والتحقيق فيها بنزاهة وعلى قدم المساواة وبطريقة مسؤولة.
- يجب أن تكون العقود والاتفاقيات مع الموظفين والشركاء والمستشارين متوافقة مع هذه السياسة.
- يجب الالتزام بالمبادئ التالية لمكافحة الاحتيال والفساد المالي:
  - تجنب أي تضارب غير مناسب في المصالح حقيقي أو محتمل بين مصالحنا الشخصية ومصالح المؤسسة الرواد للتعاون والتنمية.
  - عدم التأثير على أي شخص أو على أي مؤسسة لغرضٍ خاص وعدم استخدام ممتلكات ومرافق وخدمات والموارد المالية لمؤسسة الرواد للتعاون والتنمية لأغراض خاصة إلا عندما يتم إعطاء الإذن بذلك.
  - عدم استخدام الاحتيال والاختلاس كأسلوب من أجل الحصول على امتيا ا زت شخصية أو مهنية، أو للحصول على ممتلكات ذات صلة مع المؤسسة الرواد للتعاون والتنمية، أو المنظمات الشريكة، أو أي جهات معنية أخرى.
  - عدم تقديم أو قبول الرشوة بأي شكل من الأشكال.
  - عدم مساندة الأصدقاء والعائلة أو العلاقات الشخصية الأخرى في حالات التوظيف، والمشتريات، وتسليم المعدات، وغيرها من الحالات.

2- مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال:

إن مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية تدين جميع أشكال الإرهاب ولن تدعم عن علم أو تتسامح أو تشجع الإرهاب أو أنشطة أولئك الذين يستخدمون و / أو يمولون الإرهاب. وفقا لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، تلتزم مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية التزاماً راسخاً بالمكافحة الدولية للإرهاب وأي أنشطة ذات صلة، ولاسيما غسيل الأموال ذات المصدر غير المشروع. إن سياسة مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية هي ضمان عدم استخدام أي من أموالها أو أموال مانحيها، بشكل مباشر أو غير مباشر، لدعم الأفراد أو الكيانات المرتبطة بالإرهاب أو لغسيل الأموال المتأتية من الأنشطة غير القانونية.

2.1. مبادئ المؤسسة من حيث مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال:

تعتمد مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية على 3 مبادئ رئيسية تتعلق بمكافحة الإرهاب وغسيل الأموال:

- **الالتزام بمكافحة الإرهاب وغسيل الأموال:** ترفض مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية دعم أي عمل إرهابي أو غسيل الأموال بشكل مباشر أو غير مباشر وتلتزم بتقليل مخاطر المشاركة في الإرهاب أو غسيل الأموال في تنفيذ أنشطتها.
- **الشفافية والمسؤولية:** تلتزم مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية بأن تكون مسؤولة بالكامل وتتسم بالشفافية تجاه المستفيدين والشركاء والموردين والمانحين، من خلال توفير الوصول إلى المعلومات المتعلقة باستخدام أموالها. تلتزم المؤسسة بالحصول على جميع الأدوات اللازمة لضمان الإدارة المناسبة لعملياتها.
- **المهنية:** تستند مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية في وضع تصور وتنفيذ وإدارة وتقييم برامجها على مستويات عالية من الاحتراف، والاستفادة من تجاربها من أجل تعظيم كفاءتها واستخدام مواردها.

2.2. نطاق التطبيق:

- تنطبق هذه السياسة على جميع الموظفين وأعضاء الهيئة الإدارية لمؤسسة الرواد للتعاون والتنمية.
- يجوز تطبيق أحكام هذه السياسة أيضاً على أي شخص يعمل لدى كيان يقوم بمهام لمؤسسة الرواد للتعاون والتنمية.
- تنطبق هذه السياسة بشكل خاص على الاستشاريين والموردين والمستفيدين من المنح الفرعية والشركاء المنفذين والكيانات المرتبطة.
- تنطبق هذه السياسة أيض اً على جميع المنظمات الشريكة، أع ضاء مجلس إدارتها، الموظفين، المتطوعين والمتدربين، مقدمي الخدمات والمقاولين الذين ينفذون المشاريع الممولة من أو من خلال مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية.

2.3. المعلومات والالتزام بالسياسة:

- يتم نشر هذه السياسة تحت موافقة مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية. يطلب من موظفي مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية، بالإضافة إلى الكيانات الأخرى المشار إليها في نطاق التطبيق من هذه السياسة، أن يتصرفوا وفقاً لهذه السياسة، وبالتالي يجب أن يكونوا على دراية بأحكامها وأي تغييرات عليها وفهمها. عندما يكونون غير متأكدين من كيفية المضي قدماً، يجب عليهم طلب المشورة من شخص كفء، ولا سيما مديرهم المباشر.
- تقع على عاتق موظفي مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية ذوي المسؤوليات الإدارية، بالإضافة إلى الكيانات الأخرى المشار إليها في نطاق التطبيق من هذه السياسة، ضمان امتثال الموظفين الخاضعين لإشرافهم لهذه السياسة؛ واتخاذ أو اقتراح إجراءات تأديبية أو قضائية مناسبة كعقوبة ضد أي مخالفات لأحكامها.
- ستقوم مؤسسة الرواد للتعاون والتنمية بمراجعة أحكام هذه السياسة على فترات منتظمة.